

## ٣/ الإجراءات بقرية البضائع

### ١/ الاجراءات على الامتنعة الشخصية المشحونة :

- يتقدم صاحب الشأن أو من ينفيه بالبيان الجمركي (إقرار وارد) مرفقا به إذن الشحن وبيان بالأصناف الواردة (في حالة عدم وجود بيان تكشف الطرود) بصورة من جواز السفر ثم يتم الأتي:
- أ- يقوم مأمور التعريفة بالمعاينة والطابقة وتحديد القيمة والبند .
  - ب- يتوجه صاحب الشأن او من ينفيه الى الخزينة لسداد الضرائب والرسوم الموضحة على الإقرار ويختتم النموذج بما يفيد الصرف حيث يتم صرف الامتنعة بموجب هذا النموذج .
  - ج- في حالة وجود أصناف تستوجب العرض على جهات رقابية يتم استيفاء موافقة هذه الجهات قبل الصرف .

### ٢/ الاجراءات على الرسائل التجارية :

يتم الإفراج عنها بعد تقديم البيان الجمركي حسب نظام الإفراج والغرض من الاستيراد وبالقواعد والإجراءات المنصوص عليها باللائحة .

## ٤/ تموين السفن والطائرات

### يقصد بعبارة المؤن . مؤن لاستهلاكها ومؤن لبيعها

- المؤن لاستهلاكها .. سلع معدة لاستهلاكها من قبل الركاب والطاقم على متن السفن أو الطائرات أو القطارات وإن كانت تابع. وسلح لازمة لتشغيل وصيانة السفن أو الطائرات أو القطارات بما فيها الوقود والشحوم باستثناء قطع الغيار والتجهيزات .
- المؤن لبيعها .. سلع لبيعها إلى الركاب وطاقم السفن أو الطائرات عند الوصول مما تكون على متنها عند وصولها أو تؤخذ إليها أثناء وقوف السفن أو الطائرات في المنطقة الجمركية .
- صرف المؤن لاستهلاكها ...
  - تسمح الجمارك بصرف المؤن لاستهلاكها على متن السفينة أثناء وقوفها في المنطقة الجمركية بكميات تراها الجمارك معقولة نظراً إلى عدد الركاب والطاقم وفترته بقاء السفينة في المنطقة الجمركية .
  - وكذلك تسمح الجمارك بصرف المؤن لاستهلاكها على متن السفينة حين إجراء تصليح منها بالمرسى أو حوض السفن شريطة أن تعتبر فتره بقائها في المرسى أو الحوض معقولة .
  - إذا كانت طائرة معينة تزيد الهبوط بمطار أو أكثر في المنطقة الجمركية .. فيجب على الجمارك أن تسمح بصرف المؤن لاستهلاكها على متنها أثناء وقوف الطائرة بتلك المطارات في المنطقة الجمركية .
  - لا تطلب الجمارك إخراج المؤن من السفينة أو الطائرة أو القطار لتخربيها في مكان آخر أثناء وقوفها في المنطقة الجمركية إلا إذا رأت لزوم ذلك .
  - يحق للسفن والطائرات التي تغادر لمقصد النهائي بالخارج أن تأخذ على متنها معفاة من الرسوم والضرائب .. ما يلي :
  - ١- مؤناً بكميات تراها الجمارك معقولة أخذها في الاعتبار عدد الركاب والطاقم وفتره رحلتها أو طيرانها وأي كمية موجودة مسبقاً على متنها من تلك المؤن .
  - ٢- مؤناً استهلاكية لازمة لتشغيلها وصيانتها ، بكميات تعتبر معقولة للتشغيل والصيانة أثناء رحلتها أو طيرانها مع الأخذ في الاعتبار أيضاً أي كمية موجودة مسبقاً على متنها من تلك المؤن .
- يجب أن يسمح للمؤن الموجودة على متن السفن والطائرات والقطارات التي قد وصلت إلى المنطقة الجمركية .. بما يلي :
  - ١- أن يتم الإفراج عنها للاستعمال المحلي أو إخضاعها لإجراءات جمركي آخر شريطة التزامها بالشروط والإجراءات المطبقة في كل حالة .
  - ٢- أن يتم نقلها إلى سفن أو طائرات أخرى بموجب موافقة مسبقة من الجمارك .

### تفصيل ادارة تموين السفن والطائرات باتمام الاجراءات الجمركية على الاعمال الآتية :

- (أ) تموين السفن والطائرات .
- (ب) خروج المعدات والأجهزة للإصلاح وإعادتها وأعمال البimotoطية .
- (ج) تداول قطع الغيار للسفن والطائرات بمواني الجمهورية البحرية والجوية .
- (د) أعمال البimotoطية وفقاً للقرار الوزاري ١٠٧ لسنة ١٩٦٧ ووفقاً للقرار الوزاري رقم ٥٢٠ لسنة ٢٠٠٣ .
- (هـ) الأشغال البحرية وتشمل أعمال نظام العناير والدهانات والمراشمة والإصلاحات البسيطة للحاويات وتقديم خدمة العائمات للسفن وسحب نفاثات ومخلفات السفن السائلة والجافة وصيانة المنشآت البحرية العائمة والثابتة .
- (و) أعمال الصيانة والإصلاح الخفيفة لبدن السفينة وسطحها والماكينات والمعدات الكهربائية التي لا تحتاج دخول السفينة للحوض ، وتتم بغضطس المبناء أو على الأوصفة التي تخصص لذلك بمعرفة هيئة المبناء .
- ويلتزم من يرغب في مزاولة هذا النشاط للسفن ان يحصل على رخصة مزاولة هذا النشاط مثل الرخصة الصادرة من هيئة المبناء تنفيذاً لقرار وزير النقل رقم ٥٢٠ لسنة ٢٠٠٣ .

### **١/٣ تموين السفن والطائرات**

يقصد بتمويل السفن والطائرات كافة احتياجاتها فيما عدا الوقود والسجائر سواء كانت وسيلة النقل مصرية او أجنبية حيث تتم اجراءات الوقود بجمرك البترول والسجائر بجمرك الدخان .

#### **١/١ تموين السفن والطائرات المصرية والأجنبية**

##### **التمويل ببضائع مصرية**

- يتقدم أصحاب الشأن لإدارة تموين السفن والطائرات بطلب من أصل وصورتين مرفقا به بيان بالأصناف المراد دخولها .
- يقوم الموظف المختص بالإدارة بقيد الطلبات برقم مسلسل وتسليم صاحب الشأن الأصل وترسل صورة الى باب الدخول والاحتفاظ بصورة بعد التأشير على الأصل من مدير الإدارة لباب الدخول بالموافقة على دخول هذه الأصناف .
- بعد دخول البضائع يقوم مأمور التعرية بالمعاينة والمطابقة على الكشف المرقق وفي حالة دخولها مباشرةً لوسائل النقل ترسل صحبة مندوب جمرك الى السفينة أو الطائرة ويعاد اصل الطلب الى إدارة تموين السفن بعد ختمه بخاتم وسيلة النقل باستلام الأصناف وفي حالة دخول هذه الأصناف الى مخزن تموين السفن بالدائرة الجمركية يتقدم صاحب الشأن عند الرغبة في إرسالها الى السفينة أو الطائرة بأصل الطلب لتعيين ملاحظ جمرك لمراقبة الأصناف الى السفينة او الطائرة ويعاد اصل الطلب الى الإدارة بعد ختمه من وسيلة النقل باستلام الأصناف .
- عند عودة أصل الطلب بعد تمام استلام الأصناف بصورة الطلب من باب الدخول بعد دخول البضائع يتم سداد القيودات بعد المطابقة .

##### **التمويل ببضائع أجنبية :**

- البضائع التي يتم تخزينها داخل الدائرة الجمركية ( الموانئ الجوية والبحرية ) :

يتقدم صاحب الشأن بطلب تموين مرفقا به بيان بالأصناف المراد تموين السفن والطائرة بها الى اللجنة الجمركية المتواجدة بالمخزن من اصل وصوره حيث تقوم اللجنة بالمعاينة والفحص من قيودات المخزن وإرسال البضائع الى وسيلة النقل صحبة مندوب جمرك بعد تحصيل العوائد المستحقة وتحتم بخاتم وسيلة النقل .

بعد استلام البضائع بالسفينة أو الطائرة وغلق المخزن بالسيل الجمركي وعودة أصل الطلب مختوم بخاتم الوسيلة الى المخزن تتولى اللجنة الجمركية بالمخزن حفظ الأصل وسداد قيوداتها وإرسال صورة من الطلب مرفقا به بيان الأصناف الى إدارة تموين السفن بالقطاع لسداد قيوداتها .

يتلاحظ ان تتم هذه الاجراءات على كافة السلع الأجنبية ومنها السجائر على ان يراعي جرد هذه الأصناف عند دخولها المخزن جردا كاملا وقيدتها بالحاسب الآلي الخاص بالمخزن بمعرفة اللجنة الجمركية المتواجدة بالمخزن مع مراعاة الاجراءات الخاصة بالإيداعات .

##### **البضائع المخزنة بمخازن جمركية خارج الدوائر الجمركية**

يتقدم صاحب الشأن لمدير جمرك الايداعات الخاصة بأقرار جمركي نظام ترانزيت مرفقا به طلب تموين من اصل وصورة حيث تتم اجراءات النقل بنظام الترانزيت ويسلم لصاحب الشأن اصل طلب الإرسال واصل طلب التموين ويحتفظ بالصورة بجمرك الايداعات الخاصة وتنقل البضائع مباشرة الى وسيلة النقل ويعود بالاستلام على طلب الإرسال ويختتم طلب التموين بخاتم وسيلة النقل حيث يسلم اصل طلب التموين الى إدارة تموين السفن لسداد القيودات .

##### **المترجم :**

##### **المترجم من تموينات السفن :-**

يفرق في هذا الشأن بين المترجم من تموينات محلية الصنع والمترجم من التموينات المخزنة سواء بمخازن داخل الدوائر الجمركية أو خارجها أجنبية الصنع .  
المترجم من تموينات محلية :-

يسمح به خلال ٢٤ ساعة من التسليم للباخرة بشرط الحصول على إفادة معتمدة بخاتم وتوقيع الربان بالأصناف المترجمة أما ما يرد بعد المدة السابقة فيجب أن يرفق مع إفادة الربان الموقعة والمختومة طلب من التوكيل الملاحي والتثبت من العينية ، وأنه ليس لها مثيل أجنبي وإنجازها صاحب الشأن بعد رفضه البيع عنها .

##### **المترجم من تموينات الترانزيت :-**

يستوفى بشأنها الشروط السابقة مع تقدم صاحب الشأن أو من ينوبه للجنة الإيداع بمخزن الترانزيت بطلب إرجاع والتأشير من اللجنة إلى قسم التموين بتسليم أصل طلب التموين لمندوب جمرك الإيداع ثم يحرر إذن دخول بعد إجراء الكشف والمطابقة وإثبات النتيجة على أصل وصورة الطلب وإذن الدخول وتنقل طلب التموين وصورة إذن الدخول لقسم التموين لتسديده القيودات .

### **٣/٣ خروج الأجهزة والمعدات للإصلاح والصيانة والعودة .**

للتعامل بهذا النظام يجب على أصحاب الشأن استيفاء الآتي :

- استخراج رخصة إصلاح وصيانة كالتالي تصدر من مجالس ادارت هيئات الموانئ طبقاً لقرار وزير النقل رقم ٦٨٠ لسنة ٢٠٠١ .
- يمكن لصاحب الشأن ان يقدم خطاب ضمان دائري لمصلحة الجمارك تخصص منه مستحقات الجمارك وتضاف عندما تعاد الأصناف المفرج عنها للإصلاح ، ويمكن تقديم ضمان عن كل آلة أو جهاز يراد الإفراج عنه للإصلاح .
- يخصص لكل صاحب شأن دفتر او ملف بالحاسب الآلي بإدارة تموين السفن والطائرات يوضح به بيانات صاحب الشأن والضمان المقدم .
- يتقدم صاحب الشأن بطلب لمدير إدارة تموين السفن موضحاً به بيان الأصناف المراد الإفراج عنها للصيانة وموعد عودتها وبيان الضمان المقدم .

- يقوم مأمور التعريفة بالمعاينة والمطابقة وتقدير الضرائب والرسوم المستحقة حيث يتم خصمها من الضمان ، وفي حالة الضمان الدائري تخطر إدارة الكفالات بالضرائب والرسوم المستحقة لخصمها من الضمان وفي حالة الضمان الوحيد يرسل الى إدارة الكفالات بعد قيد بياناته في الدفتر او الملف الخاص بصاحب الشأن .
- بعد المعاينة والمطابقة وتحصيل الضمان اللازم يؤشر بمعرفة إدارة تموين السفن والطائرات على طلب صاحب الشأن بالإفراج عن الأصناف مع ختم الطلب بخاتم الإدارة .
- باب الصرف تتم المطابقة والصرف والقيد بدفتر حوادث الباب ببيانات الأصناف المنصرفة .
- عند عودة الأصناف بعد اصلاحها يتقدم صاحب الشأن بطلب لادارة تموين السفن او الطائرات من اصل وصورة موضحا به بيانات الأصناف المعادة .
- يقوم مأمور التعريفة بادارة تموين السفن بمراجعة بيانات الأصناف على القيدات بالإدارة وفي حالة المطابقة يؤشر على الأصل وطلب الإنزال بالدخول .
- عند دخول الأصناف تقييد بدفتر حوادث الباب ويؤشر على الأصل والطلب بالدخول ويسلم الأصل لصاحب الشأن وترسل الصورة الى ادارة تموين السفن او الطائرات .
- بعد وصول صورة الطلب من باب الدخول وتقديم اصل الطلب من صاحب الشأن تتم المعاينة والمطابقة ويتم اتخاذ اجراءات رد الضمان او اضافة القيمة الى الضمان الدائري .

### **٣/٣ تصدير وإعادة تصدير الأمتنة الشخصية**

- أمتنة ومتطلقات شخصية وهي التي تخصل المصريين المقيمين بالخارج او الأجانب المقيمين بمصر او هدايا او مشتريات الأجانب والمصريين المغادرين ومشتريات السياحة وتتم عليها الاجراءات بنظام الصادر النهائي بجملة الصادر .
- أ- يتقدم صاحب الشأن او من ينوبه بتحرير اقرار جمركي صادر مرفقا به :
١. إذن شحن .
  ٢. بيان بالأصناف المصدرة .
  ٣. جواز السفر او الهوية الشخصية وصورة منه .
  ٤. توکيل من صاحب الشأن في حالة عدم وجوده .
- ب - تتم عملية المراجعة والمطابقة ويسلم لصاحب الشأن او من ينوبه اصل اذن إفراج الصادر مرفقا به بيان بالأصناف وترسل صورة اذن الإفراج لباب الدخول .
- ج - في حالة التصدير المباشر : بعد دخول البضاعة تشكل لجنة من مأمور التعريفة ومأمور الحركة للمعاينة والمطابقة وترسل صحبة مندوب الجمرك لتسليمها لوسيلة النقل وبعد اصل إذن الإفراج مرفقا به اذن الشحن بعد تمام التصدير ومحظىما بخاتم وسيلة النقل حيث يتم سداد قيودات الاقرارات الجمركية .
- د - في حالة التخزين قبل التصدير : تخزن الرسالة بالمخزن بعد الدخول ويعاد صورة اذن الإفراج من باب الدخول للمنطقة اللوجستية . عند سحب الرساله من المخزن لشحنها يتقدم صاحب الشأن او من ينوبه للمنطقة اللوجستية بأصل اذن الإفراج حيث تتم المعاينة والمطابقة وترسل صحبة مندوب الجمرك الى وسيلة النقل .
- بعد تمام الشحن وختم اصل اذن الصادر بخاتم وسيلة النقل يعاد مرفقا به اذن الشحن للمنطقة اللوجستية لسداد قيوداته .
- امتنة شخصية محددة مؤقتاً :**
- وهي الأمتنة التي تخصل المصريين العاملين بالخارج او الدبلوماسيين المصريين وتنتمي اليها الاجراءات المنوه عنها بالبند ( ١ ) .

#### **مع مراعاة :**

- ان يرفق بمستندات الإقرار خطاب جهة العمل او خطاب وزارة الخارجية للدبلوماسيين ، تحرر استماره ١٢٦ ك . م وتسلم لصاحب الشأن مرفقا بها صورة معتمدة ببيان الأصناف المصدرة ويوضح على البيان رقم الاستماره ١٢٦ ك . م .
- امتنة شخصية محددة تصديرها :**
- وهي الأمتنة التي سبق ورودها موقوفات برسم اعادة التصدير والتي عادة تخص الخبراء والدبلوماسيين الاجانب العاملين بمصر وتنتمي اليها الاجراءات المنوه عنها بالبند ( ١ ) مع مراعاة تقديم صورة طبق الاصل من شهادة الوارد للمطابقة او خطاب من وزارة الخارجية بالاصناف المصدرة في حالة الدبلوماسيين الاجانب .

### **٣/٤ اعادة تصدير سيارات الركوب الخاصة :**

#### **( تتم بوحدة الإفراج المؤقت بجملة السيارات ) .**

#### **أ- اعادة تصدير السيارات الواردة بموجب دفاتر مرور دولية :**

يتقدم صاحب الشأن او من ينوبه باقرار صادر مرفقا به المستندات الآتية :

- صورة من دفتر المرور الدولي ( الاصل للاطلاع ) .
- اذن شحن .
- صورة من رخصة السيارة .
- شهادة براءة ذمة من المرور .
- صورة من جواز السفر او الهوية الشخصية .

تعرض على وحدة الإفراج المؤقت بجملة السيارات حيث تتم المراجعة والمطابقة والتأكد من صلاحية رخصة تسبيير السيارة وصلاحية الضمانات وتحصيل مقابل تعليق أداء الضريبة حتى تاريخه ويسلم لصاحب الشأن اذن افراج صادر وترسل الصورة لباب الدخول وتحصل اي غرامات قد تكون مستحقة قبل تسليم اذن افراج الصادر .

- في حالة التخزين بعد المعاینة والمطابقة واستيفاء اجراءات المرور يتم تخزين السيارة .  
عند الرغبة في الشحن يتقدم صاحب الشأن حيث يقوم مأمور التعرية بالمعاینة والمطابقة وترسل صحبة مندوب الجمرك لتوصيلها الى وسيلة النقل ثم يعاد اصل افراج الصادر لإدارة الإفراج المؤقت لسداد قيوداته .

#### **بـ - إعادة تصدير السيارات الواردة تحت نظام الموقفات :**

يتقدم صاحب الشأن او من ينبعه إلى إدارة الإفراج المؤقت بجمرك السيارات بطلب مرفقا به المستندات الآتية :  
▪ صورة من شهادة الوارد بنظام الموقفات .

- اذن شحن .
- صورة من رخصة السيارة .
- صورة من جواز السفر او الهوية الشخصية .

تم الاجراءات الجمركية الاجراءات المنوطة عنها بالبند (أ) مع مراعاة مطابقة السيارة المصدرة على بيانات شهادة الوارد والتأكد من انها تشمل كافة الكماليات الواردة بها وسريان مدة الافراج المؤقت وفي حالة وجود ملاحظات سواء تجاوز مدة الإفراج المؤقت او عدم وجود بعض الكماليات يتم اتخاذ اللازم نحو تحصيل الضرائب والرسوم المستحقة على النواقص او تحصيل الغرامات نتائج التأخير وغيرها ، وتخطر إدارة الإفراج المؤقت لسداد قيوداتها .

#### **جـ - إعادة تصدير سيارات الخبراء وموظفي السلك الدبلوماسي في مصر (وتتم بموجة الإفراج المؤقت بجمرك السيارات) :**

##### **وهي السيارات السابقة دخولها تحت نظام الموقفات او المسموحة :**

يتقدم صاحب الشأن او من ينبعه بإقرار جمركي صادر مرفقاته المستندات الآتية :  
▪ صورة من رخصة تسبيير السيارة .

- صورة من شهادة الدخول ( موقفات او مسموحة ).
- خطاب من وزارة الخارجية لأعضاء السلك الدبلوماسي او من جهة العمل للخبراء الأجانب .

تم الاجراءات المنوطة عنها بالبند (أ) مع مراعاة المطابقة على بيانات شهادة الوارد والتأكد من وجود كافة الكماليات الواردة على السيارة وتخطر إدارة الإعفاءات والإفراج المؤقت .

#### **دـ - التصدیر المؤقت لسيارات الركوب (وتتم بإدارة الإفراج المؤقت بجمرك السيارات) :**

للسيارات الخاصة بالمصريين المسافرين للسياحة او العمل بالخارج ثم العودة او التصدیر للإصلاح والإعادة تتم الاجراءات المنوطة عنها بالبند (أ) مع مراعاة تحرير استمارة ١٢٦ ك . م .

#### **٥/٣ تداول قطع غيار السفن والطائرات بموانئ الجمهورية :**

في حالة ارسال قطع غيار السفن او الطائرات من منفذ جمركي آخر لتركيبها على وسيلة النقل ( سفينة او طائرة ) :  
أ - يتقدم صاحب الشأن الى إدارة تموين السفن او الطائرات بإقرار جمركي ترانزيت مرفقا به :  
▪ بيان الأصناف المتفوقة .

- طلب من التوكيل الملاحي او شركة تموين السفن او الطائرات .

ب - يقوم مأمور التعرية بالمعاینة والمطابقة ومراجعة القيمة والبند لتحديد الضرائب والرسوم على الأصناف المراد نقلها وتحصم من رصيد مخزن تموين السفن او الطائرات .

تحصل الضمانات اللازمة لعملية النقل وتختم بأختام الجمرك ويسلم لصاحب الشأن أصل طلب الإرسال وصورة من بيان الأصناف عند ورود كعب طلب الإرسال يتم استرداد الضمان .